

42 من 96/شرح أخصر المختصرات/كتاب الصيام/ما يسن صومه من الأيام وما يحرم ،الحج/الشيخ صالح الفوزان/فقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب أقصر المختصرات للفقيه محمد بن بدر الدمشقي رحمة الله. الدرس الرابع والعشرون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:00:00

اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى فصل يسن صوم ايام البيض. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. لما فرغ المؤلف رحمة الله من بيان احكام - 00:00:25

الصيام الواجب باصل الشرع وهو رمضان المبارك اراد ان يبين الصوم المستحب. فالله سبحانه وتعالى شرع لعباده ان يتزودوا من الاعمال الصالحة بعد الفرائض بالنواقل. كما في الحديث القدسي ان الله جل وعلا يقول ما - 00:00:45

تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه. ولا يزال عبدي تقربوا الي بالنواقل حتى احبه. فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به الى اخر الحديث - 00:01:19

وفيه الترغيب الاكتثار من النواقل بعد اداء الفرائض ومن هذا الصيام بعد فريضة الصيام شرع الله نواقل من الصيام والنواقل سواء من الصيام او من غيره. لا تكون الا بدليل. ليس لاحد ان يتقرب الى الله - 00:01:45

بصيام او غيره من غير دليل من الشرع لان العبادات مبنها على توقيف والاتباع وقد وردت احاديث و تدل على صيام ايام معينة وهي صيام ايام البيض من كل شهر - 00:02:18

وصيام يوم الاثنين ويوم الخميس من كل اسبوع وصيام ست من شوال بعد صيام رمضان وصيام يوم عاشوراء مع صيام يوم قبله وان صام كل الشهر شهر الله المحرم فحسن - 00:02:52

كذلك صيام عشر ذي الحجة قيام يوم عرفة لغير الحاج فهذه ايام يشرع ويستحب صيامها وان رغب في الخير واراد زيادة من الصيام فليصم صوم داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما - 00:03:28

نعم. يسن صوم ايام البيض والخميس والاثنين ايام البيض التي هي الثالث عشر الرابع عشر والخامس عشر من الشهر سميت ايام البيض بيبيض الله لياليها بالقمر لان القمر يكون ظاهرا من اول الليل الى اخره فيها - 00:03:59

فسميته ايام البيض وان صام الثلاثاء من اول الشهر او من وسطه او متتابع او متفرقة فلا يأس نعم والخميس والاثنين والخميس صوم يوم الخميس من كل اسبوع يوم الاثنين. لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:28

لم يصومها ويقول تعرض فيهما الاعمال على رب العالمين واحب ان يعرض عملي وانا صائم. نعم وست من شوال بقوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فكأنما صام الدهر - 00:04:51

اي السنة لان السنة اثنا عشر شهر والحسنة بعشر امثالها. فرمضان عن عشرة اشهر والست من شوال عن شهرتين. فكأنه صام السنة في الفضل والاجر هذا فضل عظيم. نعم وشهر الله المحرم نعم شهر الله المحرم - 00:05:14

واكده يوم العاشر يوم عاشوراء نعم واكده العاشر ثم التاسع ثم التاسع قوله صلى الله عليه وسلم صوموا يوما قبله خالفوا اليهود لان اليهود يصومون يوم عاشوراء فنحن نصومه ونخالفهم بزيادة يوم قبله. في رواية او يوم بعده. نعم - 00:05:43

وتسع ذي الحجة واكده يوم عرفة ذي الحجة لأن يوم العاشر لا يصوم لانه يوم عيد. يبقى تسعه. لكن يقال عشر ذي الحجة من باب التغليب. نعم وتسعين ذي الحجة واكده يوم عرفة بغير حاج بها. اكدها اليوم التاسع وهو يوم عرفة - 00:06:13

لغير الحجاج واما الحجاج فيستحب ان يكونوا مفترين. يتقووا بذلك على الوقوف والدعاء. واقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فانه وقف بعرفة غير صائم. شرب اللبن والناس ينظرون اليه. عليه الصلاة - 00:06:40

والسلام لاجل ان ييسر على الناس. في هذا اليوم. لانه قد يواافق الصيف وشدة في الحرب وايضا يضعف الانسان عن النشاط في هذا اليوم في الدعاء نعم. وافضل الصيام صوم يوم وفطر يوم. هذا افضل الصيام كما قال صلى الله عليه وسلم - 00:07:02

فضل الصيام صيام داود كان يصوم يوما ويغطر يوما نعم وخير القيام قيام داود كان يقوم كان ينام نصف الليل يعني النصف الاول ويقوم ثلثه وبينما سده يعني جوف الليل هذا وقت صيام داود عليه السلام - 00:07:29

في جوف الليل نعم. وكره افراد رجب والجمعة اكره وكره افراد رجب والجمعة والسبت والشக. فيها ايام يحرم صومها وايام يكره صومها فالايات التي يحرم صومها اي يوم عيد الفطر ويوم عيد الاضحى وايام التشريق لغير الحاج. الذي لا يجد - 00:07:59

هل يتمتع فايام العيد وايام التشريق ايام اكل وشرب. وذكر لله سبحانه وتعالى. فيحرم وكذلك يحرم على الحاج ان تصوم وقت الحيض والنفاس. وهناك ايام يكره الصيام وهي صوم رجب خصوصا اذا خصه بالصيام لانه لم يرد - 00:08:32

تخصيصه دليل الا عند المبتدعة فانهم كانوا في الجاهلية ايضا يعظمون شهر رجب ويحدثون فيه بداع ما انزل الله بها من سلطان ويخصوصه بها فهو ليس له خاصية من بين الشهور - 00:09:06

الا انه شهر محرم هو احد الاشهر الحرم. التي يحرم فيها القتال وليس له فضيلة خاصة به فمن خصه عبادة دون غيره فهو مبتدع اما اذا صامه مع غيره او كان يصوم يوما ويغطر يوما فلا مانع يدخل تبعا. نعم - 00:09:31

وكره افراد رجب والجمعة الثانية الجمعة. الجمعة صح الحديث في النهي عن صيامها لانها يوم عيد هي عيد الاسبوع. فيحرم صوم يوم الجمعة. بالنهي عن ذلك. وقيل يكره هي التنزية - 00:10:02

واما يوم السبت فلم يثبت فيه حديث في النهي عن صومه الحديث الوارد فيه لا يصح لكن بعض الناس يصومه مخالفة لليهود لانه يوم عيد لليهود يوم عيد اليهود يأكلون فيه ويشربون وينبسطون. بعض المسلمين يريد ان يخالفهم. فيصوم يوم السبت - 00:10:25

ولكن لم يثبت في هذا شيء ولم يثبت لا في صيامه ولا في النهي عن صيامه لم يثبت فيه شيء نعم وكره افراد رجب والجمعة والسبت والشگ هو يوم الشگ وهو - 00:10:57

يوم ثلاثين كما سبق يوم الثلاثين من شعبان اذا لم يرى الهلال بوجود غيم او قدر لا يدرى هل هو ظهر الهلال او لا؟ هذا شک اما اذا اصبحوا اما اذا لم اذا كان الجو صافيا وليس هناك مانع من رؤيته ليلة - 00:11:22

الثلاثين من شعبان فهذا بالاجماع لا يصوم لقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. وليس هناك مانع من رؤيته. ولم يرى فدل على انه لم يظهر - 00:11:52

وان الشهر كامل ثلاثين يوما انما الخلاف اذا لم يدرى هل هو ظهر الهلال او لا بسبب الغيم والقدر فمن العلماء من يرى انه يصوم احتماطا لانه يحتمل النمر - 00:12:11

والجمهور على انه يحرم صومه ويحرم صومه لقوله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بيوم او يومين. وقال صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته ولم يرى الهلال ولقول عمار ابن ياسر - 00:12:35

رضي الله عنه الذي يصوم اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. نعم. وهذا هو الصحيح. انه لا يجوز صوم يوم الشگ. نعم وكل عيد للكفار - 00:12:56

نعم لان فيه تعظيم اعياد الكفار في صيامها تعظيم لها. فيترك صيامها نعم وتقديم رمضان بيوم او يومين؟ نعم للنهي عن ذلك. ما يقول الانسان يريد ان يحتاط نصوم يوم او يومين احتماطا - 00:13:16

هذا حرام قوله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بيوم او يومين هذا تزيد بالعبادة قال صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته

وافطروا للرؤيته. فان غم عليكم فاقدروا له. نعم - 00:13:41

وما لم يوافق عادة في الكل. نعم. ما لم يوافق ايام صيامه ايام صيامه يعني صوم يوم ويفطر يومه وافق هذه الامور هذه الايام فهو 00:14:01 يستمر على صيامه. نعم وحرم صوم العيددين مطلقا -

و ايام محرمة نعم. وحرم صوم العيددين مطلقا و ايام التشريق الا عن دم متعة و قران. يوم لا يصوم عيد الفطر و عيد الاضحى. ايام 00:14:23 التشريق ايضا ايام عيد واكل و شرب. لكن الذي لا يجد الهدي -

وهو ممتنع او قارن يستثنى فيصوم ثلاثة الايام الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر لقوله تعالى وصيام ثلاثة ايام في الحج وهو 00:14:43 لم يصمتها قبل يوم عرفة من صامتها قبل يوم عرفة فهو احسن -

لكن لم يصمتها قبل يوم عرفة يصومها ايام التشريق ليدرك ثلاثة الايام في الحج ولقول عائشة رضي الله عنها لم يرخص في ايام 00:15:03 التشريق ان يصن الا عن دم متعة او قران -

نعم ومن دخل في فرض موسع حرم قطعه بلا عذر. نعم. لا يجوز لمن دخل في فرض موسع و قته مثل قطعى رمضان مثل قطعى رمضان او النذر المطلق او الكفاره عن القتل - 00:15:24

او عن الوطء في رمضان اذا شرع في اليوم وبدأ صيام اليوم فلا يجوز له قطعه الا من عذر يقتضي انه يفطر في السفر مثلا والمرض 00:15:47 نعم ومن دخل في فرض موسع حرم قطعه بلا عذر لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطبعوا الله واطبعوا الرسول ولا -

ادخلوا اعمالكم انما صوم النافلة هو الذي يصح قطعه صوم النافلة هو الذي يصح قطعه اما صوم الفرط فلا يجوز اذا دخل فيه ولو 00:16:16 كان موسعا يعني و قته موسع لكن اذا دخل فيه تعين عليه اكماله -

نعم ومن دخل في فرض موسع حرم قطعه بلا عذر او نفل غير حج و عمرة. ومن دخل في فرض موسع ان حرم قطعه بلا عذر او نفل 00:16:40 غير حج و عمرة كره بلا عذر -

او او نفل او نفل غير حج و عمرة كره بلا عذر اما صيام غير الواجب صيام التطوع فلا يأس ان يفطر لكن الافضل ان يتم 00:16:58 الافضل ان يتمه -

الا نفل الحج ونفل العمارة فانه يجب عليه المضي فيهما ولا يقطعهما. لقوله تعالى واتموا الحج والعمره لله ولقوله تعالى فمن فرض 00:17:22 فيهن الحج يعني فرض يعني احرم اذا احرم فرض على نفسه -

وان كان قبل الاحرام نافلة لكن اذا احرم به وجب عليه اكماله. ولا يخرج من احرامه الا باداء المنسك مناسك الحج او مناسك العمارة. 00:17:46 قوله تعالى واتموا الحج والعمره لله -

ولقوله فمن فرض فيهن الحج يعني احرم. فسمى الاحرام فرضا لانه يوجب عليه المضي نعم وهذا شيء يغفل عنه الجهل او بعض 00:18:09 الجهل تجدهم يحرمون بالحج او بالعمرة ثم يرفضون الاحرام -

ادنى سبب او بدون سبب حتى مثلا يجد زحاما شديدا وقت العمارة خصوصا اذا جاء في اخر رمضان وجد الزحام قال منب ملزم ثم 00:18:30 خلع الاحرام ورجع الى هذا حرام -

هذا حرام ولا ولا ينخلع الاحرام يبقى محrama حتى يؤدي العمارة فيجب التنبه لمثل هذا. نعم فصل والاعتكاف سنة نعم ذكر الاعتكاف 00:18:48 بعد الصيام لانه يستحب ان يكون المعتكف قائما ولان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في رمضان -

الاعتكاف عبادة عظيمة تفعل في اي وقت لكن في رمضان افضل في رمضان اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم والاعتكاف في 00:19:22 اللغة هو المكت في المكان هو المكت في المكان -

كما قال تعالى اتوا على قوم يعكفون على اصنام لهم. يعني يقيمون عند اصنامهم. يتقربون اليها تجاوزنا ببني اسرائيل البحر 00:19:49 فاتوا على قوم يعكفون على اصنام لهم هذا اعتكاف لغوي وهو المكت في المكان. هذا تعريفه في اللغة. اما تعريفه -

بالشرع فهو لزوم المسجد لزوم مسجد تقام فيه صلاة الجماعة من اجل التقرب الى الله عز وجل هذا هو الاعتكاف الشرعي لزوم 00:20:22 مسجد تقام فيه صلاة الجماعة لاجل التفرق للعبادة -

وهو مستحب وسوء مؤكدة ويجوز في اي وقت من الاوقات ويجوز في اي مسجد من المساجد التي تقام فيها الجمعة قوله تعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد - 00:20:47

نعم. اما انه يعتكف في مكان غير مسجد تعتكف في بيته او في غرفة او صفة هذا مبتدع. هذا مبتدع وباطل. لانه تتعزل عن صلاة الجمعة والجماعة هذا اعتكاف بدعي - 00:21:09

لا شرعي لانه يقطنه عن صلاة الجمعة والجماعة. نعم والاعتكاف سنة ولا يصح من تلزم الجمعة الا في مسجد تقام فيه ان اتي عليه صلاة ان كان انت اعتكافه طويلا يأتي عليه الصلاة فلا بد ان يكون في مسجد تقام فيه الجمعة. اما ان كان اعتكافه يسيرا - 00:21:30

مثل ساعات لان الاعتكاف ليس له حد يكون طويلا ويكون قليل ليس له حد فلو انه اعتكف اعتكاف يسيرا بين الصالاتين مثلا فلا بأس ان يعتكف في مسجد ولو كانت لا تقام فيه الجمعة ان يكون مهجورا مثلا نعم. وشرط له - 00:22:01

طهارة مما يوجب غسلا لا يجوز لمن عليه جنابة او المرأة الحائض من عليه حدث اكبر لا يجوز له الاعتكاف كاف حتى يتطهر لانه سيعتكف في المسجد والمسجد لا يدخله حائض ولا ولا جنب. نعم - 00:22:25

وان نذره وان نذره او الصلاة في مسجد غير الثلاثة فله فعله في غيره وفي النذر سنة مستحب الا اذا نذر اذا نذر فانه يجب قوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه - 00:22:50

ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه. وسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. انه نذر وان يعتكف ليلة في المسجد الحرام. قبل ان يسلم. نذر في الجاهلية. ان يعتكف ليلة في المسجد - 00:23:16

الحرام وقال له صلى الله عليه وسلم اوف بندرك ودل على ان النذر اذا على ان الاعتكاف اذا نذره الانسان وجب عليه الوفاء به نعم وان نذره او الصلاة في مسجد غير اذا نذر الصلاة اذا نظر الصلاة النافلة صارت فريضة - 00:23:36

عليه واجبة لانه نذر طاعة. المكان اذا نذر ان يعتكف في مسجد معين. اذا نذر ان يعتكف في مسجد معين. فانه لا يتعين بل يعتكف في اي مسجد تقام فيه الجمعة. الا اذا نذر ان يعتكف في المسجد الحرام - 00:24:02

او في المسجد النبوي او في المسجد الاقصى فحينئذ لا يجوز له في غيرها من المساجد لا يجوز له ان يعتكف في غيرها من المساجد لكن المساجد الثلاثة اذا نذر في المفضول اجزاء في الفاضل. فاذا نذر ان يعتكف في المسجد - 00:24:32

الاقصى المبارك اجزاءه ان يعتكف في المسجد النبوي او المسجد الحرام. لانهما افضل من المسجد الاقصى نعم واذا نذر في المسجد النبوي اجزأ ان يعتكه في المسجد الحرام لان المسجد الحرام افضل من المسجد النبوي - 00:24:58

نعم وان نذره او الصلاة في مسجد غير الثلاثة فله غير الثلاثة ثلاثة المساجد. المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الاقصى كلها سواء لا يتعين شيء منها ولو نذرها ما يتعين عليه لانه لا خاصية له. نعم - 00:25:22

فله فعله في غيره من المساجد. فلو نذر انه يعتكف في جامع الرياط مثلا جامع تركي نذرا انه يعتذر في جامع الامام تركي. يجزئه ان يعتكف في هذا المسجد. لانه لا خاصية - 00:25:44

بقية المساجد المهم انه يعتكف في مسجد. نعم. وفي احدها فله فعله فيه وفي الافضل في احد الثلاثة في احد الثلاثة لا يجزئه اذا عين الفاضل ان يعتكف في المفضول منها. والعكس - 00:26:04

يصح اذا عين المفضول جاز ان يفعله في الفاضل منها. نعم وافضلها المسجد الحرام ثم مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فالاقصى. لقوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة المساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى - 00:26:24

لان هذه مساجد الانبياء عليهم الصلاة والسلام فالمسجد الحرام هو مسجد ابراهيم والمسجد النبوي مسجد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. والمسجد الاقصى مسجد اسحاق ابن ابراهيم او مسجد يعقوب او مسجد يعقوب. ابن اسحاق. فهي مساجد الانبياء. فلذلك صار لها خاصية - 00:26:52

على غيرها وافضلها المسجد الحرام. ثم المسجد النبوي ثم المسجد الاقصى لان النبي صلى الله عليه وسلم رتبها بهذا اللفظ واتبع بهذا

الل蜚ظ وايضا في الثواب صلاة في المسجد الحرام عن مئة الف صلاة. صلاة في المسجد النبوى - [00:27:20](#)

عن الف صلاة. صلاة في المسجد الاقصى عن خمس مئة صلاة. نعم. ولا يخرج من اعتکاف منذورا متنبأعا الا لاما لابد منه نعم المعتکف في المسجد لا يخرج. لا لا يخرج لانه اذا خرج فانه - [00:27:44](#)

آآ ينقص خروجه ينقص من اعتکافه. لكن ان كان ان كان الاعتكاف مستحبا غير منذور فانه ينبغي الا يخرج يستحب ان لا يخرج. واذا خرج نقص من اعتکافه اما ان كان الاعتكاف منذورا فلا يجوز له ان يخرج الا لعذر - [00:28:12](#)

الا لعذر لقضاء حاجته او الوضوء او احضار الطعام اذا لم يكن عنده من يحضره له نعم ولا يخرج من اعتکاف منذورا متنبأعا الا لاما لابد منه ولا يعود مريضا والمعتكف مطلقا سواء - [00:28:42](#)

الاعتكاف منذورا او غير منذور لا يعود مريضا مع ان عيادة المريض سنة مستحبة ولا يحضر جنازة مع ان شهود الجنازة والصلاحة عليها وتشييعها من افضل السنن. لكن هو في شيء افضل وهو الاعتكاف. ولان هذا ينقص عليه اعتکافه. فلا يبقى في اعتکافه افضل من خروجه - [00:29:04](#)

بهذه اه السنن. نعم ولا يعود مريضا ولا يشهد جنازة الا بشرط. الا اذا شرط. اذا شرط في البداية قال اريد ان اعتکاف في المسجد عشرة ايام على اني اخرج بحضور عيادة المرضى - [00:29:34](#)

وتشييع الجنائز اذا شرط فلا بأس يعني بالنسبة ما هو بالازم يتلفظ بالنسبة اذا نوى هذا. نعم ووو طه الفرج يفسد الذي يفسد الاعتكاف ما هو؟ الوقت؟ الوطى في الفرج. قوله تعالى ولا تباشروهن وانت - [00:29:59](#)

في المساجد فاذا جامع المعتکف اطال اعتکافه. نعم وهو طول فرج يفسد وكذا ازال بمباشرة. وكذا ما هو في حكم الوطى. مثل ان باشر زوجته فانزل من يا هذا ايضا يفطر لانه بمعنى الجماع. نعم. ويلزم الشهوة. نعم. ويلزم لافساد - [00:30:23](#)

كفارة يمين اذا كان نذرها فسد فيلزمها كفاره يمين بدلا عن الاعتكاف اما ان كان مستحبها فانه ليس عليه شيء. نعم وسن اشتغاله بالقرب واجتناب ما لا يعنيه. نعم المعتکف ينبغي ان يشتغل بالقرب - [00:30:50](#)

والعبادة من تلاوة للقرآن وصلاة نوافل وذكر لله سبحانه وتعالى لا يضيع وقته في غير عبادة. لا يضيع وقته في غير عبادة. لانه اعتکاف للعبادة فيكثر من العبادة ويستغل هذا الوقت العظيم الثمين. العبادة - [00:31:20](#)

نعم وسنة اشتغاله بالقرب واجتناب ما لا يعنيه. اجتناب ما لا ما لا يعنيه في قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه هذا حديث عام لكن هو في حق المعتکف من باب اولى. نعم - [00:31:54](#)

كتاب الحج والعمره نعم لما انتهى من ومن الاركان الثلاثة الصلاة والزکاة والصيام انتقل الى الركن الرابع من الاركان العملية والخامس هو الشهادتان الشهادتان انتقل الى الحج وهو الاخير من الاركان هو الاخير من الاركان - [00:32:15](#)

الحج ركن من اركان الاسلام كما قال صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. وتقيم الصلاة وتؤتي الزکاة وتصوم رمضان وتحج البيت - [00:32:48](#)

ان استطعت اليه سبیلا والله جل وعلا قال والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبیلا فهو الركن الخامس من اركان الاسلام واختلف العلماء في وقت فرضيته فقيل في الخامسة من الهجرة وقيل في السادسة - [00:33:07](#)

وقيل في السنة التاسعة وهذا هو المشهور وقيل في السنة العاشرة فالراجح والله اعلم انه في السنة التاسعة قرض على النبي صلى الله عليه وسلم في السنة التاسعة. لكنه لم يحج في تلك السنة - [00:33:36](#)

لان البيت مشغول بالمشركين والعراء الذين يطوفون به بقايا الجاهلية فارسل النبي الله عليه وسلم ابا بكر احج الناس في السنة العاشرة وارسل معه عليا ينادي الا يحج بعد هذا العام مشرك. ولا يطوف بالبيت عريان - [00:33:58](#)

فلما ظهر البيت من المشركين ومن العرابة حج النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة. لا شك انه حج في السنة العاشرة عليه الصلاة والسلام. نعم كتاب الحج والعمره. يجب ان هذا الحد. الحج تعريفه هو قصد البيت. الحج في اللغة هوقصد - [00:34:24](#) هو القصد واما في الشرع فهو قصد البيت الحرام لاداء المناسك من حج او او عمرة واما العمرة في اللغة فهي الزيارة.

العمرة في اللغة هي الزيارة وفي الشرع العمرة زيارة البيت الحرام - 00:34:49

لاداء مناسك العمرة تقربا الى الله سبحانه وتعالى. نعم. يجبان على المسلم الحر وجوب الحج والعمرة. خمسة. الاول الاسلام. الكافر لا يطالب بالحج حتى يسلم لانه لو حج وهو كافر لم يصح حجه - 00:35:15

المسلم الحر المملوك لا يجب عليه الحج لانهما لانه مملوك وقته وخدمته وعمله لسيده فخفف الله عنه فلم يجب عليه الحج حتى يعتقد نعم يجب ان على المسلم الحر المكفل. المكفل يخرج المجنون. المجنون ليس عليه حج اي عدم العقل - 00:35:43
واما الصغير فيصح منه الحج نافلة. الصغير يصح منه الحج ويكون نافلة. ولا يجذب عن الفريضة نعم المستطاع المستطاع لقوله تعالى والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - 00:36:13

واستطاعة السبيل ان يجد النفقة التي تكفيه ذهابا وايابا وتكفي من يمونه في بيته حتى يرجع. وكذلك يجد المركوب يجد المركوب الذي يبلغه الى البيت العتيق وهو المركوب اما ان يكون على الدواب واما ان يكون على المراكب البحرية او الجوية او البرية كالسيارات مركوب في كل وقت بحسبه. فإذا وجد الزاد والراحلة فقد استطاع السبيل الى الحج فيلزمه ان يحج. نعم بالعمر مرة هذا من تخفيف الله عز وجل لما كان - 00:37:11

الحج يؤتى اليه من بعيد من مشارق الارض ومجاربها مسافات بعيدة الله جل وعلا او جبه على المستطاع مرة واحدة في العمر وما زاد على المرة فهو تطوع فقد خطب صلى الله عليه وسلم الناس فقال ايها الناس ان الله كتب عليكم الحج فحجوا - 00:37:33
فقام الاقرع بن حابس رضي الله عنه فقال اكل عام يا رسول الله فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال صلى الله عليه وسلم ايها الناس ان الله قد فرض عليكم الحج فحجوا. فاعاد - 00:38:03

الاقرع سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم. ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم كرر مرتاحه وكرر الاقرع رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبته ولما استطعتم - 00:38:19
الحج مرة فما زاد فهو تطوع وهذا تخفيف من الله سبحانه وتعالى. شوف الصلاة اليوم والليلة خمس مرات الزكاة في السنة مرة الصيام في السنة مرة. اما الحج فهو مرة واحدة في العمر - 00:38:37

وعلى المستطاع ايضا هذا من باب التيسير على المسلمين. نعم. في العمر مرة على الفور اذا استطاع فيبادر الفور معناه المبادرة. فلا يؤخر الحج اذا استطاع فيبادر لانه لا يدرى ما يعرض له بعد ذلك - 00:39:01
فاما استطاع الحج فانه يبادر التنفيذ لان الاصل في الامر انه على الفور. الا اذا دل دليل على التراخي ولم يأتي دليل على ان الحج يؤخر. مع الاستطاعة فيبادر به ولان النبي صلى الله عليه وسلم حث على المبادرة بالحج - 00:39:26

وقال فان احدكم لا يدرى ما يعرض له فان قلت اليك الحج فرض على النبي صلى الله عليه وسلم في السنة التاسعة او في الخامسة او في السادس ولا لم يحج الا في العام العاشر. لماذا لم يبادر صلى الله عليه وسلم؟ فالجواب هو ما سبق انه كان البيت - 00:39:55
مشغولا بالمشركين والuraة الذين يطوفون بالبيت على عادة الجاهلية النبي صلى الله عليه وسلم تأخر الى ان تطهر الى ان الى ان تطهر البيت من هؤلاء. فحج صلى الله عليه وسلم - 00:40:19

فتاخره صلى الله عليه وسلم لعذر. نعم فانزال مانع حج بعرفة وعمره قبل طوافها. نعم. اذا بلغ الصبي مثلا اذا بلغ الصبي او تحرر المملوك او اسلم الكافر زال المانع من الحج فانه في عرفة فانه يحرم ويؤدي الحج - 00:40:39
اما اذا كان بعد يوم عرفة زال المانع بعد يوم عرفة فانه لا يحرم لانه فات الوقوف ومن فاته الوقوف فاته الحج. نعم. فان زال مانع حج بعرفة وعمره ان قبل طوافها وعمره قبل طوافها مثلا محرم - 00:41:16

مثلا احرم بالعمرة وهو وهو صغير ثم بلغ قبل الطواف او تحرر العبد قبل الطواف او اسلم الكافر ما يصح احرامه لكن هؤلاء يصح احرامهم نافلة. العبد يصح احرامه نافلة. والصغير يصح احرامه - 00:41:40
فانزال المانع في العمرة قبل الشروع في الطواف فانها تصح منه فريضة. تكون فريضة العمرة نعم اما اذا كان بعد الطواف فانها تكون له نافلة ولابد من عمرة الاسلام. نعم - 00:42:01

فانزال مانع حج بعرفة وعمره قبل طوافيها وفعل اذا وقع فرضا وان نعم اذا احرم بالحج وهو صبي او احرم بالعمره آآ وهو صبي او او مملوك ثم زال المانع. بلغ الصبي وتحرر العبد - 00:42:20

تحرر العبد فانه ان كان قبل يوم عرفة فانه يكونون نافلة ولابد من اداء الفريضة. نعم. وان عجز لكبر او مرض لا يرجى برؤه لزمه - 00:42:49

هو ان يقيم من يحج عنه ويعتمر من حيث وجب. اذا استطاع الحج ماليا يعني وجد زادوا الراحلة استطاع السبيل لكنه لا يستطيعه بدنيا نظرنا فان كان يمكن زوال المانع فانه ينتظر حتى يزول المانع من مرض ونحوه ثم يحج بنفسه - 00:43:09

اما ان كان المانع لا يرجى زواله بان كان كبيرا هرما او مريضا مرضانا لا يستطيع معه الحج فانه يوكل من يحج عنه. لانها جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:35

فقالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الله في الحج وهو لا يستطيع الثبات على الراحلة افاحج عنه؟ قال نعم حجي عن ابيك. فهذا فيه دليل على ان من - 00:43:59

استطاع الحج بماله ولكنها لا يستطيع ببدنه والاستطاعة وعدم الاستطاعة مستمر فانه ينوب عنه من يحج عنه. وفي الحديث ايضا دليل على ان المرأة تحج عن الرجل العكس نعم وان عجز لكبر او مرض لا يرجى برؤه لزمه ان يقيم من يحج عنه ويعتمر من حيث وجب. من بلده يعني - 00:44:19

يقيم من يحج عنه او يعتمر عنه من بلده انه هو يجب عليه المشي من بلده والنائب يكون مثل الاصل يمشي من الموكل نعم. ويجزئ انه ما لم يبرا قبل احرام نائب. يجزيه الحج حج الغير عنه - 00:44:48

فانزال المانع قبل احرام النائب فانه لا يجزي. اما اذا احرم النائب ثم زال مانع الموكل بعد احرام النائب فانه يمشي ويستمر ويجزي. نعم. وشرط لامرأة محرم ايضا هذا الشرط الاخير وهو خاص بالمرأة - 00:45:08

اذا توافرت عندها الشروط لكنها لا تجد محرما فانه لا يجب عليها الحج. لانه لا يحل لها ان تساور بدون محرم. قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تساور الا ومعها ذو محرم - 00:45:32

فقال رجل يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة واني اكتتبت في غزوة كذا وكذا. فقال ارجع فحج مع امرأتك. فارجعه من الغزو الى ان يحج مع امرأته محرما لها. فدل على - 00:45:58

انه يشترط لوجوب الحج على المرأة وجود المحرم. نعم. وشرط لامرأة محرم ايضا فان ايست منه استنابت اذا لم تقدر لم تجد محرما وايست من وجوده فانها تستنيب من عنها مثل الشيخ الكبير الهرم والمريض المرض آآ المزن. فتنبئ من يحج عنها ولا تحج بدون محرم - 00:46:18

لا تحج بدون محرم لنهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك. نعم وان مات من لزمه اخرج من تركته. اذا مات من وجب عليه الحج والعمره وافرت الشروط عنده ولكنها لم يحج ومات. صار الحج والعمره دينا في - 00:46:48

تركته فيخرج من كنيسته قدر ما يحج به عنه. فيدفع للنائب تكاليف الحج السفر والذهاب والاياب وثمن الهدي من يحج عنه من ماله. من اصل التركة لانه دين الله عليه. نعم - 00:47:17

وسنة لمزيد احرام غسل او نقف عند هذا. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من كان يصوم يوما ويفطر يوما فانه قد يصادف افراد صوم يوم الجمعة او يوم السبت فهل هذا جائز - 00:47:43

نعم لانه لم يقصد الجمعة ولا السبت فهو لم يقصد هذا وانما وافق يوم الجمعة ويوم السبت يوم صيامه من غير قصد فلا بأس. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اذا كان هناك كفارة لصيام شهرين متتابعين. ووافق - 00:48:03

واحدهما صيام شهر رجب فما العمل؟ نعم اذا كان هناك كفارة هذا غير مقصود يصوم رجب يصوم رجب لانه لم يخص رجب وانما هذا يصوم مستمر في الكفارة فيستمر يصوم رجب لا بأس نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:48:23

من كان عليه صيام سمعتم يقول يكره تخصيص رجب تخصيص رجب هذا لم يخصه وانما دخل تبعا نعم وفضيلة الشيخ وفقكم الله

من كان عليه صيام شهرين متتابعين. فوافق صيامه يوم العيد او ايام التشريق - 00:48:43

فهل يقطع صيامه ام يكمله؟ لا ما يقطع صيامه. الافطار الواجب لا يقطع الصيام. فالصوم الواجب لا يقطع الصيام كان دخل شهر رمضان يصوم رمضان. واذا خرج رمضان يعني على الصيام الذي صامه قبل رمضان. لا - 00:49:03

صوم واجب ولا فطر واجب كايام العيد. نعم. يعني على ما صام. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول عائشة رضي الله عنها ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا غير رمضان - 00:49:23

مارأيته يكثر الصيام كما كان يكثره في شعبان او كما ورد. السؤال ذكرتم حفظكم الله انه لا بأس بصيام شهر الله المحرم كاملا فهل هذا لا في الحديث؟ هذا ما يتعارض مع الحديث لأن لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال افضل الصيام - 00:49:43

بعد رمضان شهر الله المحرم. هذا يستثنى كلامه صلى الله عليه وسلم لا يتعارض بعضه مع بعض. فاستثنى هذا شهر المحرم. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اخذنا في الدرس ان الانسان لا يصوم صوما الا - 00:50:03

بدليل وقد ذكر المؤلف انه يصوم صيام او يسن صيام عشر ذي الحجة. فهل هناك دليل خاص عليه؟ نعم ورد انه صام انه صلى الله عليه وسلم صام عشر ذي الحجة. والحديث مذكور في المتنقى. في المجد ابن تيمية - 00:50:23

هذا من ناحية الناحية آآ ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ما من ايام العمل خير واحب الى الله من هذه الايام العشر. والعمل يدخل في الصيام يدخل في العموم. ومن افضل الاعمال. وقد صدرت فيه فتوى من اللجنة الدائمة ردا - 00:50:42

على من زعم انه لا دليل على صوم عشر ذي الحجة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قول المؤلف رحمة الله ما لم يوافق عادة في الكل. نعم. يقول قول المؤلف رحمة الله ما لم يوافق عادة في الكل. فلو - 00:51:06

كان له عادة ان يصوم الايام البيض وهو لم يحج تلك السنة. فهل له ان يصوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر؟ مع العلم ان عيد يا اخي مستثنة ما يجوز صيامها - 00:51:26

ما يجوز صيامها لانها من ايام عيد ايام اكل وشرب وذكر لله عز وجل فلا تدخل. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم والله اذا اشترط المعتكف ان يكون نومه في بيته بالليل فقط فهل يصح هذا الشرط؟ لا يصح لكن - 00:51:41

اعتكافه يصير مع الليل ما له اجر فيه. ينقص عليه الاعتكاف. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يباح الصيام شكر الله سبحانه وتعالى لمن اشتري بيته او غير ذلك او حصل له شيء يسره؟ لا - 00:52:01

لا يسن صيام الا بدليل. ولا ورد ان اللي يسكن بيت. اول ما يسكن يصوم هذى بدعة لا صيام الا بدليل. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله. بعض الناس ينذر الصيام في رجب - 00:52:21

لأنهم يعتقدون فضلها. لا يلزم النذر. لا يلزم النذر لانه نذر معصية من نذر ان يعصي الله فلا يعصيه. نعم. بدعة لانه يصير بدعة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ايهما افضل ان اقوم - 00:52:41

اعتكاف في اواخر شهر رمضان او اقوم بزيارة الوالدين وبرهم وبخاصة انهم في منطقة غير التي اسكنها لا شك ان البر بالوالدين وزيارتهم افضل من الاعتكاف. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الفرق بين يوم الشك وبين قول المؤلف تقدم رمضان بيوم او يومين - 00:52:59

اي نعم تقدم يوم السبت يعني يصوم مثلا يوم ثمان وعشرين ويوم تسعه وعشرين هذا المقصود باليوم او اليومين. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الاشهر الحرم مستمر فيها التحرير حتى الان ام نسخ ذلك؟ تحريم القتال يعني - 00:53:26

الصحيح انه نسخ الصحيح انه نسخ وانما كان هذا في اول الاسلام اما لما نصر الله الاسلام وتأمنت الطرق الى الحج والعمرة نسخ ذلك. نعم. يقول فضيلة الشيخ شيخ وفقكم الله هل للنساء ان يعتكفن في هذا العصر في المساجد اقتداء بنساء النبي صلى الله عليه وسلم؟ لا بأس - 00:53:46

لكن بشرط الستر والاحتجاب لابد لا بأس ان تعتكف المرأة تتخذ غرفة من المسجد او او حصير يحجز مثلها تعتكف فيه ما في بأس. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا نوى الصبي الذي لم يبلغ نوى الاعتكاف - 00:54:17

ثمان ابا اخرجه من المسجد ومنعه من الاعتكاف خوفا عليه. فهل على الاب شيء في ذلك؟ ما ورد ان الصبي يعتكف البالغ الصبي ما اذكر انه ورد انه يعتكف. نعم. وخوف - 00:54:37

والده عليه في محله نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله صبي لم يبلغ بعد. احرم للعمره ثم انه بعد صبي ايش؟ صبي لم يبلغ بعد. هم. احرم للعمره. ثم انه بعد ان طاف ستة اشواط للعمره. ترك الطواف - 00:54:57

ولبس ثيابه عاما فهل عليه شيء؟ وهل تلزمه عمرة اخرى؟ مع انه لم يبلغ بعد؟ نعم يلزمها. يلزمها انه ويكمel العمره ويرجع يعيid ملابس الاحرام ويرجع ويكمel العمره. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة تزوجت من رجل من خارج هذه البلاد ثم سافرت معه لبلده وقد مات - 00:55:17

عنها قبل ايام وهي حامل منه. نعم هذا السؤال؟ امرأة تزوجت من رجل من خارج هذه البلاد. ثم سافرت معه ومات عنها قبل ايام وهي حامل منه. نعم. السؤال هل يجوز لها ان ترجع لبلدها هنا لتعتند - 00:55:45

وتحتند عند اهلها علما ان ابويه موجودان في بلده الذي مات فيه ولكن هي ليس لها اقارب هناك تعتند في بيت ابويه لان والده محرم لها. فتعتند في البيت الذي فيه والدah، فاذا - 00:56:05

احملت العدة تأتي الى بلادها نعم لانها تعتند مع محرم او والد زوجها. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل لانسان ان ينوي الاعتكاف وقت حضور الدرس او وقت دخوله لصلاة القيام في رمضان؟ على ان ينتهي اعتكافه - 00:56:27

القيام او الدرس ذكر الفقهاء انه له ذلك لكن ما عليه دليل ما عليه دليل يعني. انك كل ما دخلت المسجد تنوي الاعتكاف. نعم. لكن جلوسه في وانتظار الصلاة هذا فيه فضل عظيم. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكر بعض اهل العلم ان التوافل المقيدة - 00:56:47

لابد لها من نية من الليل. فهل هذا القول صحيح؟ عشت. ذكر بعض اهل العلم ان التوافل المقيدة كيف التوافل؟ يعني الصيام قصده؟ قال الله ها؟ هذا الظاهر. يعني الصيام لان اه لان السؤال - 00:57:09

الصيام. النفل ما يشترط له النية من الليل. ولذلك صام النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء النهار والحجۃ في سنة الرسول ما هي في كلام بعض العلماء. مع اني ما اظن ان عالم يبي يقول الكلام هذا. نعم. يقول فضيلة عالم - 00:57:29

انا الصحيح ما هو بمعتال نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للمرأة ان تحج مع مجموعة من النساء بلا محرم؟ نعم؟ هل يجوز للمرأة ان تحج مع مجموعة من النساء؟ لا يجوز هذا - 00:57:48

المرأة التي ارجع النبي صلى الله عليه وسلم زوجها من الغزو يحج معها ما كانت مع جماعة الحجاج يعني خرجت وحدها سافرت وحدها هي مع وعها ارجع النبي صلى الله عليه وسلم زوجها ليحج معها. والحديث عام لا يحل لامرأة. تؤمن بالله واليوم الآخر - 00:58:07

ان تساور الا وعها ذو محرم. ولم يقل الا اذا كانت مع جماعة من النساء. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كانت المرأة من اهل مكة فهل يجوز لها ان تحج من دون محرم؟ نعم مكة ليست سفرا - 00:58:27

ليست سفرا فاذا خرجت للحج بنفسها فلا يلزم المحرم في الحج لانه وليس سفرا نعم. لانه من ضواحي البلد. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله. الايام البيض هل تبدأ من الثالث عشر او تبدأ من الرابع عشر؟ السادس عشر والرابع عشر والخامس عشر. هذه البيئة نعم - 00:58:47

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من المعلوم ان صيام الاثنين والخميس مشروع بالادلة. ونسمع من انه يوصي بعظامهم بعضا بانهم يقولوا غدا نصوم يوم الاثنين او الخميس ثم يفطرون فطروا جماعيا عند فلان فهل هذا - 00:59:17

عمل سائغ؟ لا هذا ما هو بسائغ هذا مبتدع كل يصوم لوحده ويفطر لوحده اما اذا تواطؤوا واتفقوا على هذا هذا بدعة لكن لو صادف انهم اجتمعوا وافطروا جميع ما في مانع من دون - 00:59:37

عادوا بدون اشتراط اما هذه الاشتراطات وهذه الاتفاقيات هذه لا تجوز لانها بدعة. نعم. يقول فضيلة الشيخ شيخ وفقكم الله من اراد

الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان. فهل يبدأ اعتكافه من مغرب شمس يوم العشرين؟ او - 00:59:51

من غروب شمس يوم العشرين عن فجر يوم احدى وعشرين. لا يدخل المعتكف بعد بعد الغروب في بداية الليل. في الليل نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة نذرت ان تقرأ القرآن كل شهر. اذا هي نجحت ثم حصل - 01:00:11

لها ذلك ففعلت ما نذرت بضعة اشهر ثم عجزت فما حكمها؟ نذرت ايش؟ ان تقرأ القرآن كل شهر. نعم. ان هي نجحت ثم حصل لها ذلك ففعلت ما نذرت بضعة اشهر. ثم عجزت عن ذلك. فما حكمها - 01:00:31

يلزمها النذر كقوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه فيلزم النذر الى ان تعجز عجزا صحيحا عجزا حقيقيا اظن انها تبي تعجز عن قراءة القرآن كل يوم جزء. وتكمله في شهر ما اظنه تبي تعجز. نعم. لكن فسلت يمكن الكسل. نعم - 01:00:50

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للانسان ان ان يعتكف في مسجد محطة على طريق سفر اللي صلى فيه جماعة لا بأس المهم انه يصلى فيه جماعة لان لا يترك الجماعة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما ما حكم - 01:01:10

الحصول على اجازة من العمل الرسمي من اجل الاعتكاف. اذا كان النظام يسمح بذلك فلا بأس. اما اذا كان النظام ما يسمح فلا يجوز. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الافضل لمن عليه قضاء؟ قضاء صيام من رمضان ان يقضى - 01:01:30

صيام ام يصوم ستا من شوال ويؤخر القضاء. لا شك ان المتفق مع الحديث انه يصوم قضاء ثم يصوم الست. قوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان واتبعه ستا من شوال والذي عليه قضاء ما صام - 01:01:50

رمضان حتى يقضي نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ورد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما اقضيه الا في شعبان. فهل معنى هذا انها رضي الله عنها لا تصوم الست من شوال - 01:02:10

هو الظاهر نعم هو الظاهر. اذا اخرت القضاء لاجل مكان الرسول صلى الله عليه وسلم. تركها الست من باب اولى. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله انا طالب جامعي واغير بل ان المرأة عموما المرأة ما تصوم الست الا برض ا زوجها باذن زوجها - 01:02:29

لا تصوم صوم النفل الا باذن زوجها اذا كان حاضرا. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله انا طالب جامعي واغيبوا عن بعض المحاضرات. فهل مكافأتي التي استلمها من الجامعة تعد حراما - 01:02:55

هذا اذا كان غيابك لعدم وال النظام يسمح لك بالمكافأة فلا بأس اما اذا كان اه بغيابك لغير عذر فلا تحل لك نعم لانهم اعطوك المكافأة الا في مقابل الحضور. الا في مقابل الحضور والدراسة نعم. يقول فضيلة الشيخ - 01:03:14

وفقكم الله اذا اذن السيد لبعده بالحج فهل تسقط عنه حجة الاسلام؟ لا نافلة نافلة الاسلام بعد ما يعتقد نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من عجز عن الحج لكبر او لمرض لا يرجى - 01:03:36

فهل يشرع له ان يقيم عنه نفلا؟ لا هذا ما ورد الا في الفريضة. ما ورد الا في الفريضة النيابة لم ترد الا في الفريضة عن الحي اما الميت نعم فيحج عن نافلة. نعم - 01:03:56

يقول فضيلة الشيخ حج عنده فريضة اذا لم يكن ادي الفريضة ويحج عنه نافلة اذا كان ادي الفريضة. اما الحي فانه لا يحج عنه نافلة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز ان يحج مسلم عن مسلم اخر؟ بسبب مرضه وعجزه وهو مقيم - 01:04:18

بالمملكة عن مقيم ببلد اخر. وذلك بالاتصال عليه وابلاغه. اذا كان الشخص الذي في البلد اخر لا يستطيع الحج بدنيا عجزا مستمرا فلا بأس سواء كان في المملكة او خارج المملكة - 01:04:42

لكن كما ذكر السائل يتصل عليه وياخذ منه الاذن والتوکيل. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لو حجت المرأة بدون محروم فما حكم حجها؟ حجها صحيح لكنها تأثم لانه خالفت الحديث يكون عليها الاثم يصح حجها مع الاثم - 01:05:02

نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اه وجود المحروم شرط للزوم. وليس وليس شرطا للصحة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الحافظ من اسماء الله سبحانه حيث ان احدهم كتبه على محل تجاري - 01:05:26

فانكر عليه شخص وقال هذا لا يجوز بان الحافظ من اسماء الله تعالى. فهل هذا القول صحيح؟ لا فيه كثير من يسمونه الحاضر فالآن الحافظ حافظ هذا ما هو بخاص بالله. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقك - 01:05:46

الله هل يشترط نية الجمع بالنسبة للمأمور؟ حيث ان هل تشتري نية الجمع بالنسبة للمأمور؟ حيث اننا لا نعلم وان الامام سيجمع قال
صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليتم به. فانته تبع لاماكم. فإذا جمع تجمعون معه. نعم - 01:06:06

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله انا صلیت العشاء وانا لا ادري انها صلاة العشاء. فبعد ما صلیتها صلیت المغرب فهل علي شيء؟ صلیت صلیت العشاء قبل المغرب خالفت في الترتيب فعليك ان تعید صلاة العشاء وتكون صلاتك الاولى نافلة لك - 01:06:30

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اتيت اليكم وانته تصلون العشاء وفي ظني انكم تصلون المغرب فدخلت معكم فلما الى الرابعة قمت معكم. ولما اهتدت قائمة تذكرت ورجعت وجلست. ثم قلت ثم قلت التشهد وسلمت - 01:07:00

ادركت معكم ركوعا واكملت صلاة العشاء فهل فعلي صحيح؟ المغرب صحيح اما انك قمت وصلیت رکعة من العشاء معنی يعني قصمت الصلاة بين صلاتين هذا لا يصح. لا يصح انك تقسم الصلاة بين المغرب والعشاء. نعم - 01:07:20

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا جمع الامام العشاء مع المغرب لمطر كما في صلاة المغرب. فهل لمن فاتتهم صلاة الجماعة ان يجمعوا كذلك لا هذا حكمهم مع الجماعة فاذا فاتت الجماعة فليس لهم من يجمعون. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا جمع الامام - 01:07:40

المغرب مع العشاء فهل يصلى راتبتيين المغرب والعشاء ام راتبة واحدة؟ الباب مفتوح اللي يصلى جزاء الله صلى الراتبتيين زيادة خير ما في بأس. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم استخدام ما - 01:08:02

اما في الطهي مثل الشاي او غيره. لا بأس بذلك. ما في بأس. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل للجماعة ان يجمعوا في المسجد وهم باقون فيه لن يخرجوا لأنهم لن يحصل عليهم مشقة وبلا؟ هل ايش؟ هل - 01:08:22

ان يجمعوا في المسجد وهم لم وهم باقون في المسجد لن يخرجوا. حيث لن يحصل لهم مشقة وبلا. يعني في المسجد ما يططلعون ما لهم بيوت ها فيقول سباقون الى صلاة العشاء. ايش يجمعون مع المسلمين اذا صلوا الناس يجمعوا - 01:08:42
اجمعوا معهم نعم ولو كانوا يبصرون بالمسجد الى العشاء. نعم. يقول فضيلة الشيخ جمعنا معكم وحنا جالسين الى العشاء. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اعتكف مع احد الاخوة في الحرم المكي وهو من احدى الدول المجاورة حيث ان هذا الشخص مقيم في - 01:09:02

وقد طال مكثه عن زوجته وقد انت زوجته من بلادها في ايام العشر من رمضان في مكة فاشرت عليه بان يقطع اعتكافه ويدهب الى زوجته في الفندق فهل مشوري له صحيحة وصائب؟ اذا كانت امرأته تحتاج اليه تحتاج الى - 01:09:22

حضوره نعم اما اذا كانت ما تحتاج فيواصل الاعتكاف. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من نوى الاعتكاف من بعد صلاة العشاء الى الفجر ولكن في بيته لكي لا يقع في البدعة والاعتزال - 01:09:42

الجماعة فهل له ذلك؟ لا البيت ليس محل للاعتكاف في المساجد. اذا اراد انه يعتكف ليلة يجي بالمسجد يبيت في المسجد من العشاء الى الفجر. مثل ما فعل عمر رضي الله عنه. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:10:02

انتشر بين الناس ما يسمونه بالمطر الصناعي او التلقيح الصناعي للسحب. فما القول في ذلك وفقكم الله وهل هذا واقع؟ هل هذا واقع انهم يلقوه؟ الله هو الذي يلقي السحاب وارسلنا الرياح لواحة - 01:10:22

الله هو الذي ينشئ السحاب ويلقحه ويسوقه ويأمره فيمطر ويأمره فيمنع هذا كله بتبيير الله عز وجل. نعم ويقول فضيلة الشيخ وفقكم الله تكرار الحج فيه اجر عظيم لمن يستطيع ذلك وانا يا فضيلة الشيخ اعرف اناسا يحجون - 01:10:42

بشكل دائم ومتكرر على الرغم من عدم التصريح لهم. فهل لي ان انكر عليهم ذلك؟ ام اتركهم على ما هم عليه انت ما عليك منهم هذوا امرهم الى الدولة. الدولة هي اللي تتبعهم تنظم عليهم وتجري عليهم النظام. اما انت اتركهم. نعم - 01:11:08

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من نذر ان يصوم في رجب اذا حصل له سلامة قريب او غيره عشرة ايام مثلا من نذر ان يصوم في رجب اذا حصل له سلامة قريب. ما يجوز نذر الصيام من رجب. ما يجوز نذر الصيام - 01:11:28

رجب لانه بدعة تخصيص رجب ببدعة. نعم. وهل يحول الصيام الى شهر اخر؟ لا. لكن بعض العلماء يقول يكفر كفارة يمين اذا نذر نذرا
لا يرحمه: فاما بفعله ولكن: يكفر كفارة يمين: نعم يقىءا فضلة الشیخ هفقارا - 01:11:48

01:11:48

عليه وسلم لما ذكر اركان الاسلام قال وان تحج وتعتمر - 01:12:08

01:12:08

وامر وفي رواية انه امر الذي حج عن ابيه قال حج عن ابيك واعتمر. فال الصحيح انها واجبة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من افسد اعتكافه فهل يلزمك شيء ان كان نذرا ان كان نذرا فيلزمك كفارة يمين وان كان ليس نذرا فانه يبطل ولا ولا اجر له - 01:12:32

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل للمعتكف ان يخرج لصلاة الجمعة اذا كان مسجده لا يصلى فيه الجمعة؟ لابد من هذا لابد

من هذا لأن صلاة الجمعة ما تكرر في الأسبوع مرة. فلا فيخرج يجب عليه الخروج يصلِي الجمعة مع المسلمين - 01:57

01:12:57 -

الاعتكاف فيه. اذا كان لا يزور المريض ولا يشيع الجنازة وما - 01:13:17

01:13:17 -

01:13:37